



الإشارة: ع ق/١٥٣/٢٠٢١

التاريخ: ٢٠٢١/٠٧/٠٨

المحترمين

السادة/ بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد،،،

**الموضوع: الإفصاح عن معلومات جوهرية بشأن الموافقة والسماح ببيع أو شراء أسهم الشركة  
(أسهم الخزينة)**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وطبقا للكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠، بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته، نرفق لكم نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية بشأن الموافقة والسماح ببيع أو شراء أسهم الشركة (أسهم الخزينة)، وأيضا موافقة السادة/ هيئة أسواق المال لذات الشأن.

ولكم منا جزيل الشكر والتقدير،،،

مدحت أبوبكر  
الرئيس التنفيذي



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	٢٠٢١/٠٧/٠٨
إسم الشركة المدرجة	شركة مجموعة عربي القابضة ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية	الإفصاح عن معلومات جوهرية بشأن الموافقة والسماح على شراء أو بيع أسهم الشركة (أسهم الخزينة) موافقة السادة/ هيئة أسواق المال على السماع بشراء أو بيع ما لا يتجاوز ١٠٪ من أسهمها، وذلك لمدة ٦ أشهر من تاريخ الموافقة المرفقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقا لمواد القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ولائحته التنفيذية وتعديلاته
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد أثر مالي

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها

صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
06/07/2021	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01886-2021	رقم المراسلة

السادة/ شركة مجموعة عربي القابضة (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

**الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2021/07/01، وإلى كتابكم المؤرخ 2021/07/01، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات ،،،



مبارك عبد الله الرفاعي  
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات

نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية